مجلة البحث العلمي الإسلامي

مجلة إسلامية علمية محكمة

تعنى بالبحوث والدراسات الإسلامية

ISSN: 2708-1796 (ردمد النسخة المطبوعة)

E-ISSN: 2708-180X (ردمد النسخة الإلكترونية)

السنة التاسعة عشرة – العدد 57 – 30-5-2024م

Volume 19th - issue no. 57 - 30/5/2024

Pages: 43 - 71 الصفحات: 43 - 71

دور القواعد الأصولية والفقهية في تحقيق الوسطية والاعتدال لدى الأسرة السعودية

The role of jurisprudential fundamentalist rules in consolidating moderation and moderation in the Saudi family

د. إسماعيل يوسف حسان أبو شلفه

Dr. Ismail Youssef Hassan Abu Shalfah

أستاذ الفقه وأصوله المساعد - الكلية الجامعية بحقل - جامعة تبوك - المملكة العربية السعودية

Assistant Professor of Alfiqh and its Principles - Haql University College

University of Tabuk - Kingdom of Saudi Arabia

Email: iabushalfah@ut.edu.sa

اعتمادات

د. إسماعيل يوسف حسان أبو شلفه
أستاذ الفقه وأصوله المساعد، الكلية الجامعية بحقل، جامعة تبوك، المملكة العربية السعودية

Dr. Ismail Youssef Hassan Abu Shalfah
Assistant Professor of Alfiqh and its Principles, Haql University College
University of Tabuk, Kingdom of Saudi Arabia
iabushalfah@ut.edu.sa

دور القواعد الأصولية والفقهية في تحقيق الوسطية والاعتدال لدى الأسرة السعودية

The role of jurisprudential fundamentalist rules in consolidating moderation and moderation in the Saudi family

الملخص:

تستهـدف هذه الدراسة، التعرف علـى دور القواعد الأصولية والفقهية، في تحقيق الوسطية والاعتـدال لدى الأسرة السعودية، وذلك من خلال تفسير هـذه القواعد، تفسيرا سليما وتطبيقها عمليـا في واقع الحياة، للوصول إلى السلـوك والتعامل المتحلي بالوسطية والاعتدال داخل الأسرة السعوديـة، مما يؤثر إيجابا في علاقـة أفراد الأسرة فيما بينهم، وصولا إلـى الاستقرار الأسري، حيـث أن الأسـرة هي لبنة المجتمع، وأمنهـا من أمنه، وقد اهتم الإسـلام بالأسرة اهتماما بالغا، وجعـل أمنها واستقرارها من مقاصد الشريعـة الإسلامية، وقد يقع بين الزوجين أو أفراد الأسرة ما يعكر هذا الاستقرار داخل الأسرة، من مشاكل وآراء وأفكار، مما سيؤثر سلبا على جودة الحياة داخـل الأسرة، إذا لم يتـم التعامل معها بناء على الوسطية والاعتدال ونبـذ التشدد والتعنت، من خـلال تطبيق القواعـد الأصوليـة والفقهية من ديننـا الإسلامـي الحنيف، المتصـف بالوسطية والاعتـدال، لذلك استهدفت هذه الدراسة التعرف على دور هـذه القواعد الأصولية والفقهية، في تحقيق الوسطية والاعتدال، من خلال فهمها وتطبيقها داخل الأسرة. والله الموفق.

كلمات مفتاحية: (القواعد الأصولية والفقهية، الوسطية والاعتدال، الأسرة السعودية).

Abstract

This study aims to identify the role of jurisprudence fundamentalist rules in achieving moderation and moderation in the Saudi family, through the correct interpretation of these rules and their practical application in real life

to reach the behavior and dealings of moderation and moderation within the Saudi family, which positively affects the relationship of family members among them, leading to Family stability, since the family is the building block of society, and its security is part of its security, and Islam has taken great care of the family, and made its security and stability one of the purposes of Islamic law. Problems, opinions and ideas may occur between the spouses or family members that disturb this stability within the family, which will negatively affect the quality of life within the family if it is not dealt with on the basis of moderation and rejection of extremism and intransigence through the application of the jurisprudential rules of our true Islamic religion, which is characterized by moderation. and moderation, so this study aimed to identify the role of these jurisprudential rules in achieving moderation and moderation through their understanding and application within the family. God bless.

Keywords (jurisprudential fundamentalist rules, moderation and moderation, the Saudi family).

المقدمة:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، أما بعد، فقد جعل الله تعالى مقاصد الشريعة الإسلامية في أحكامها، متمثلة في جلب المنافع للناس، ودرء المفاسد عنهم، في الدنيا والآخرة.

وقد جعل الله تعالى من الكتاب والسنة قواعد أصولية، وأخرى فقهية من أجل أن يسهل على العباد استنباط الأحكام الشرعية، في جميع مجالات حياتهم، من خلال الوسطية والاعتدال في التشريع.

وللقواعد الأصولية والفقهية، التي تستنبط من الكتاب والسنة، دور كبير في تحقيق الوسطية والاعتدال، من خلال وسطيتهما واعتدالهما في الأحكام.

وقد حازت الأسرة المسلمة على دور كبير، وأهمية عظيمة في الشرع الحنيف، فهي لبنة المجتمع، واستقرارها من استقراره، ومن أهم عوامل الاستقرار الأسري، تعامل أفراد الأسرة فيما بينهم بالوسطية والاعتدال، لذلك ارتأيت إعداد هذا البحث بعنوان: «دور القواعد الأصولية والفقهية في تحقيق الوسطية والاعتدال لدى الأسرة السعودية"، والله الموفق.

أهداف البحث وأسبابه:

أولاً: إظهار مكانة القواعد الأصولية والفقهية في الإسلام.

ثانياً: بيان أهمية الوسطية والاعتدال للفرد والمجتمع.

ثالثاً: إظهار دور الأسرة السعودية في تحقيق الوسطية والاعتدال، من خلال تطبيق القواعد الأصولية والفقهية.

إشكاليات البحث:

وتظهر إشكاليات البحث في الإجابة عن الأسئلة الآتية:

أولاً: ما القواعد الأصولية والفقهية وما الفرق بينهما؟

ثانياً: ما الوسطية والاعتدال وما الفرق بينهما؟

ثالثاً: ما أهمية الوسطية والاعتدال للفرد والمجتمع؟

رابعاً: ما أهم القواعد التي تساعد على الوسطية والاعتدال في الأسرة المسلمة؟

خامساً: كيف يتم تطبيق الوسطية والاعتدال من خلال تطبيق القواعد الأصولية والفقهية داخل الأسرة السعودية؟

أهمية الموضوع:

وتظهر أهمية الموضوع من جانبين:

الأول: أهمية القواعد الأصولية والفقهية وتطبيقها، في تحقيق الوسطية والاعتدال، وأثرها على الفرد والأسرة والمجتمع.

الثاني: أهمية الأسرة والاستقرار الأسري بصفة عامة، والأسرة السعودية بصفة خاصة، وتحقيق الوسطية والاعتدال داخل الأسرة، من خلال تطبيق القواعد الأصولية والفقهية.

الدراسات السابقة:

الدراسة الأولى: القواعد والضوابط الفقهية المتعلقة بنظام الأسرة في الشريعة الإسلامية، لأميرة سليم علي فرحات، المشرف: محمد عبد السلام كامل، بحث تحكيمي، سنة النشر: ٢٠١٣.

الدراسة الثانية: قواعد فقه الأسرة في المذهب المالكي، تأليف: محمد العلمي، الناشر: مركز البحوث والدراسات في الفقه المالكي التابعة لرابطة المحمدية للعلماء بالمملكة المغربية، سنة: ٢٠١٥، ١٤٣٦.

الدراسة الثالثة: دور الأسرة المسلمة في تعزيز قيمة الوسطية للأولاد من وجهة نظر طالبات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، تأليف: الباحثة ابتسام حيدر الشهري، بحث تحكيمي، نشر في المجلة العربية لدراسات وبحوث العلوم التربوية والإنسانية بمصر، سنة النشر: ٢٠١٩.

وهذه الدراسات لم تستكمل البحث الذي نتكلم عليه بصفة عامة، فبعضها تناولت عرضاً لقواعد فقه الأسرة في المذهب المالكي، وقواعد الاستقرار الأسري من خلال قواعد المذهب المالكي، ودور الأسرة في تعزيز الوسطية في المجتمع، والقواعد الفقهية والأصولية التي تحث

على انضباط الأسرة المسلمة في الشريعة الإسلامية، وبعضها تناولت مفهوم الوسطية دون ربطها بالقواعد الفقهية والأصولية، وبعضها تناولت القواعد الأصولية والفقهية دون ربطها بالوسطية والاعتدال، والأسرة السعودية، ودراستنا تتكلم على الوسطية والاعتدال من خلال القواعد الأصولية والفقهية لدى الأسرة السعودية، فما هو دور القواعد الأصولية والفقهية ودور الوسطية والاعتدال في بناء الأسرة السعودية واستقرارها؟ وهنا ظهر اختلاف دراستنا عن الدراسات السابقة: في دور القواعد الأصولية والفقهية في تحقيق الوسطية والاعتدال لدى الأسرة السعودية.

منهجية البحث:

البحث قائم على المنهج الاستقرائي التحليلي؛ من خلال جمع المعلومات من مصادرها وتحليلها وتفسيرها من أجل الوصول إلى النتائج.

خطة البحث:

سيتكون هذا البحث -إن شاء الله- من:

المطلب الأول: تعريف القواعد الأصولية والفقهية والفرق بينهما، ويشتمل على ثلاثة فروع:

الفرع الأول: تعريف القواعد الأصولية لغة واصطلاحًا.

الفرع الثاني: تعريف القواعد الفقهية لغة واصطلاحًا.

الفرع الثالث: الفرق بين القواعد الأصولية والقواعد الفقهية.

المطلب الثاني: تعريف الوسطية والاعتدال والفرق بينهما وأهميتهما للفرد والمجتمع، ويشتمل على ثلاثة فروع:

الفرع الأول: تعريف الوسطية لغة واصطلاحًا.

الفرع الثاني: تعريف الاعتدال لغة واصطلاحًا.

الفرع الثالث: أهمية الوسطية والاعتدال للفرد والمجتمع.

المطلب الثالث: نماذج من القواعد الأصولية والفقهية التي يستنبط منها مبدأ الوسطية والاعتدال.

المطلب الرابع: دور تطبيق القواعد الأصولية والفقهية في الاستقرار الأسري من خلال ترسيخ الوسطية والاعتدال داخل الأسرة السعودية، ويشتمل على فرعين:

الفرع الأول: دور تطبيق القواعد الأصولية والفقهية في الاستقرار الأسري من خلال ترسيخ الوسطية والاعتدال داخل الأسرة السعودية بين الزوجين.

الفرع الثاني: دور تطبيق القواعد الأصولية والفقهية في الاستقرار الأسري من خلال ترسيخ الوسطية والاعتدال داخل الأسرة السعودية بين الزوجين والأبناء.

المطلب الأول:

تعريف القواعد الأصولية والفقهية والفرق بينهما، ويشتمل على ثلاثة فروع:

الفرع الأول: تعريف القواعد الأصولية لغة واصطلاحًا.

القواعد في اللغة:

القواعد جمع قاعدة، والقاعدة هي من قعد يقعد قعودًا وإقعادًا، وهي ضد القيام، وقيل: المقعدة هي المكان الذي يستقر عليه المرء، وقيل: مقدار ما يأخذه الرجل من الأرض إذا قعد عليها وجلس، وقيل: هي الاستقرار على الشيء، يقال: قعد الرجل على الكرسي، أي: استقر عليه، ومنه قول الرجل: قعد فلان عن القتال، أي: استقر مكانه ولم يخرج يقاتل، وقيل: القاعدة هي الأساس، ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾[1]، أي: يرفع إبراهيم وإسماعيل عليهما الصلاة والسلام قواعد البيت الحرام أصوله وأساسه[2].

الأصول في اللغة:

الأصول في اللغة جمع أصل، والأصل هو ما يكون بداية الشيء، فيقال في الرجل: لا أصل له، ولا نسب، أي: لا يعرف له والد ولا والدة؛ لأنهما أصل وجوده في الدنيا، وقيل: هو ما يُبنى عليه غيره، فيقال في البناء: أصله العمدان أو أصله في الأرض، أي: ما بني عليه[3].

القواعد الأصولية اصطلاحاً هي: ما يتوصل به المجتهد لمعرفة أحكام الفروع الفقهية، وقيل: قاعدة عامة يندرج تحتها فروع فقهية[4].

الفرع الثاني: تعريف القواعد الفقهية لغة واصطلاحًا

الفقه في اللغة: هو من فقه فقهًا ويفقه، أي: فهم وتعلم، ومنه قوله تعالى: ﴿قَالُوا۟ يَٰشُعَيْبُ مَا نَفْقَهُ كَثِيرًا مِّمَّا تَقُولُ﴾[5]، أي: لم نفهم كثيرًا مما قلت لنا، وقيل: الفقه هو العلم بالدين، ومنه قول

---

(١) سورة البقرة الآية ١٢٧.

(٢) ينظر: العين للفراهيدي، الناشر: دار ومكتبة الهلال، المحقق: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، (١٤٢/١)، جمهرة اللغة لابن دريد، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت، المحقق: رمزي منير بعلبكي، الطبعة: الأولى، ١٩٨٧م، (٦٦١/٢).

(٣) ينظر: تاج اللغة وصحاح العربية للجوهري الفارابي، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م، (١٦٢٣/٤)، مجمل اللغة لابن فارس، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، الطبعة الثانية - ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، (ص ٩٧).

(٤) ينظر: الأشباه والنظائر في قواعد الفقه لابن الملقن، الناشر: (دار ابن القيم للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية)، (دار ابن عفان للنشر والتوزيع، القاهرة - جمهورية مصر العربية)، تحقيق ودراسة: مصطفى محمود الأزهري، الطبعة: الأولى، ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م، (٣٨/١)، تيسير علم أصول الفقه لعبد الله الجديع، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م، (ص ١٣).

(٥) سورة هود الآية ٩١.

النبي ﷺ: «اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل»[1]، أي: علمه علم الدين[2].

والقواعد الفقهية اصطلاحاً هي: أمر كلي أو حكم كلي ينضبط تحته أحكام كثيرة[3].

الفرع الثالث: الفرق بين القواعد الأصولية والقواعد الفقهية

يظهر من تعريف القواعد الأصولية والفقهية، وجود اختلاف وتباين بينهما، وأنهما ليسا بمعنى واحد، وإنما تختلف القاعدة الأصولية عن القاعدة الفقهية في عدة أمور، والفرق بين القاعدة الأصولية والقاعدة الفقهية يتلخص في نقاط، هي:

أولاً: القاعدة الأصولية تنظم مجموعة من الأدلة على سبيل الإجمال، أما القاعدة الفقهية فهي تنظم الأدلة على سبيل التفصيل.

ثانياً: القواعد الأصولية يتوصل بها المجتهد إلى التعرف على أحكام فقهية فرعية، أما القاعدة الفقهية فهي تضبط الأحكام الفرعية الفقهية.

ثالثاً: القاعدة الأصولية توجد قبل استنتاج الحكم الفقهي الفرعي، أما القاعدة الفقهية فهي موجودة بعد الحكم الفقهي الفرعي.

رابعاً: القاعدة الأصولية موضوعها يتكون وينحصر في الأدلة، أما القاعدة الفقهية فموضوعها ينحصر ويتكون في فعل المكلف.

خامساً: القاعدة الأصولية يجري حكمها على كل جزئياتها، أما القاعدة الفقهية فيجري حكمها على بعض جزئياتها وليس كلها[4].

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٢٥/٤)، رقم (٢٣٩٧)، الناشر: مؤسسة الرسالة، المحقق: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م، والحاكم في المستدرك على الصحيحين (٦١٥/٣)، رقم (٦٢٨٠)، من حديث: عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنهما، واللفظ للحاكم، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، مع تضمينات: الذهبي في التلخيص والميزان والعراقي في أماليه والمناوي في فيض القدير وغيرهم، الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠، قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. قال الذهبي: صحيح.

(٢) ينظر: العين للفراهيدي (٣٧٠/٣)، تهذيب اللغة للأزهري، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، المحقق: محمد عوض مرعب، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م، (٢٦٣/٥).

(٣) ينظر: المدخل إلى دراسة المذاهب الفقهية لعلي جمعة، الناشر: دار السلام - القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م، (ص ٣٢٦)، مجموعة الفوائد البهية على منظومة القواعد الفقهية لأبي محمد الأسمري القحطاني، الناشر: دار الصميعي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، اعتنى بإخراجها: متعب بن مسعود الجعيد، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م، (ص ١٩)، القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة للزحيلي ، الناشر: دار الفكر - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م، (٢١/١).

(٤) ينظر: المهذب في علم أصول الفقه لعبد الكريم نملة (١٨٦٥/٤)، دار النشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الأولى: ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م، مجموعة الفوائد البهية للقحطاني (ص ٨)، الوجيز في أصول الفقه للزحيلي، الناشر: دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق - سوريا (مطبوعات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الطبعة: الثانية، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م، (٣٨/١).

المطلب الثاني:

تعريف الوسطية والاعتدال وأهميتهما للفرد والمجتمع، ويشتمل على ثلاثة فروع:

الفرع الأول: تعريف الوسطية لغة واصطلاحًا.

الوسطية لغة:

الوسطيــة من وسط يســط وسطًا وتوسطًا، أي: اعتدل في الشــيء، ومنه قول الرجل: توسط الرجــل الأمــر، أي: عــدل فيه، وقيــل: الوسطية هي الأفضليــة، فالوسطي هو الأفضــل، ومنه قوله تعالى: ﴿قَالَ أَوْسَطُهُمْ أَلَمْ أَقُل لَّكُمْ﴾[1]، أي: أفضلهم، ومنه قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾[2]، أي: أفضل الأمم[3].

الوسطية اصطلاحًا:

الوسطية في الاصطلاح هي: عدم الإفراط أو التفريط في الأمر، فلا يوجد تقصير أو زيادة أو تكلف في الأمر، بل يكون الفعل والقول في الأمر منضبطًا مستقرًا باتزان، من غير اختلال[4].

الفرع الثاني: تعريف الاعتدال لغة واصطلاحًا

الاعتدال لغة:

الاعتدال في اللغة من العدل، وهو عدل يعدل عدلًا، أي: يعطي الحق أصحابه، وقيل: الاعتدال هو الاستقامة على الشيء، يقال: اعتدل فلان على أمر كذا، أي: استقام عليه وانتظم[5].

الاعتدال اصطلاحًا:

الاعتــدال في الاصطلاح هو: التوسط بين الأمرين، فلا يميل إلى أحدهما دون الآخر، وقيل: إقامة الشيء في مقامه وفي وقته[6].

والوسطية والاعتدال، هما بمعنى واحد، ولا فرق بينهما؛ لأن كلاهما يدل على الاستقامة في الأمــور كلها، وأن المراد مــن الوسطية هو المراد من الاعتدال، والعكــس صحيح، فالمرء إذا كان

---

(١) سورة القلم الآية ٢٨.

(٢) سورة البقرة الآية ١٤٣.

(٣) ينظر: العين للفراهيدي (٢٧٩/٧)، تهذيب اللغة للأزهري (٢١/١٣).

(٤) ينظر: المستدرك على معجم المناهي اللفظية، لسليمان بن صالح، الناشر: دار طيبة النشر والتوزيع، الرياض – السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ – ٢٠٠٦ م، (ص ٨٧)، المجامع الفقهية وأثرها في الاجتهاد المعاصر والتطلعات لمجمع فقهي منشود لغانم غالب (ص ١٢)، راجعه: د. محمد عساف، أستاذ الفقه والأصول في جامعة القدس.

(٥) ينظر: تاج اللغة للجوهري (٢٠١٧/٥)، مختار الصحاح للرازي، الناشر: المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت – صيدا، المحقق: يوسف الشيخ محمد، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م، (ص ٢٦٢).

(٦) ينظر: الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية للكفوي، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، المحقق: عدنان درويش – محمد المصري، (ص ١٥٠)، نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم، لصالح بن عبد الله بن حميد، الناشر: دار الوسيلة للنشر والتوزيع، جدة، الطبعة: الرابعة، (٥٠٧٧/١١).

معتدلًا كان وسطيًّا، وإذا كان وسطيًّا كان معتدلًا، فهما أمر واحد لا فرق بينهما، فكلاهما يدل على معنى واحد، ولكل واحد منهما أهمية تظهر في دور الفرد والمجتمع[1]. وقد ورد ذكر الوسطية والاعتدال في القرآن الكريم بمعنى واحد ومترادف، ولا فرق بينهما، وإنما يدل كل واحد منهما على الآخر، ففي قوله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ ﴾[2]، أي: جعلكم أمة أفضل في كل شيء، بأن جعلكم وسطًا بين الأمم كلها بين الإفراط والتفريط، فيوجد عندكم اعتدال في الاعتقاد والعمل والاتباع، وكل شيء عندكم فيه اعتدال، فصرتم أمة وسطًا بين الأمم بهذا الاعتدال، فصار هنا الاعتدال والوسطية بمعنى واحد، وهو ترك الإفراط والتفريط، والسير على طريق الخير والهدى[3]، ويظهر هذا المعنى في قوله تعالى: ﴿ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ۝٧ ﴾[4]، ففي الآيات الكريمة، يظهر أن معنى الوسطية والاعتدال واحد ولا فرق بينهما، فهنا يسأل المؤمنون ربهم سبحانه وتعالى، أن يهديهم الصراط المستقيم، وقد سموا هذا الصراط الذي يريدون الهداية عليه، فسألوا الله تعالى أن يجنبهم طريق اليهود الذين أنقصوا الدين وأخفوه ولم يقروا بنبوة محمد ﷺ، وأن يجنبهم طريق النصارى الذين زادوا في الأمر وعبدوا عيسى بن مريم من دون الله تعالى، فالصراط المستقيم، هو صراط الذين آمنوا بالنبي محمد ﷺ، فلم يكفروا به، ولم يغالوا فيه فيعبدوه من دون الله، فهذا اعتدال ووسطية في الدين[5].

الفرع الثالث: أهمية الوسطية والاعتدال للفرد والمجتمع

أولاً: أهمية الوسطية والاعتدال ودورهما في الفرد

تظهر أهمية الوسطية والاعتدال للفرد المسلم، من خلال القرآن والسنة، فمن نظر فيهما تبين له أهمية الوسطية والاعتدال للفرد المسلم، فبغير الوسطية والاعتدال ينحرف المرء إلى طرق الإغواء والضلال المبين، ويكون سببًا في فساد المجتمع كله، فليس هناك طريق قويم غير طريق الله تعالى، ولا يوجد طريق أفضل منه، ولا أزكى منه، وإنما السبيل القويم والصراط

---

(١) ينظر: موسوعة محاسن الإسلام ورد شبهات اللئام لأحمد سليمان أيوب، الناشر: دار إيلاف الدولية للنشر والتوزيع (دار وقفية دعوية)، فكرة وإشراف: د. سليمان الدريع، الطبعة: الأولى، ١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م، (٣٤٨/٦)، الوسطية في القرآن الكريم لناصر العمر، الناشر: الكتاب منشور على موقع وزارة الأوقاف السعودية بدون بيانات، (ص ٣٧)، الإسلام دين الوسطية والفضائل والقيم الخالدة لعبد السلام هراس، الناشر: الكتاب منشور على موقع وزارة الأوقاف السعودية بدون بيانات، (ص ٨).

(٢) سورة البقرة الآية ١٤٣.

(٣) ينظر: جامع البيان في تأويل آي القرآن للطبري، الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، تحقيق: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م، (٦٢٦/٢).

(٤) سورة الفاتحة الآية ٦، ٧.

(٥) ينظر: الوجيز في تفسير الكتاب العزيز للواحدي، دار النشر: دار القلم ، الدار الشامية - دمشق، بيروت، تحقيق: صفوان عدنان داوودي ، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ، (ص ٨٩)، زاد المسير في علم التفسير لابن الجوزي، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، المحقق: عبد الرزاق المهدي، الطبعة: الأولى - ١٤٢٢ هـ ، (٢١/١).

المستقيم، هو صراط الله وسبيله، فمن أجل ذلك كان من الواجب على المرء أن يكون مهتديًّا للصراط المستقيم والطريق القويم، وكل هذا إنما يدل على وجوب ترسيخ الوسطية والاعتدال، وهذا ما ورد في كلام الله تعالى وكلام رسوله ﷺ، أن الواجب على المرء أن يكون على طريق مستقيم، وأن يكون على سبيل قويم؛ لأن فيه النجاة له وللمجتمع من حوله، فحفظ المرء لنفسه إنما يكون من خلال اتباع المنهج الوسطي المعتدل، فقد بيّن هذا النبي ﷺ، فعن ابن مسعود، قال: خط رسول الله ﷺ خطاً، وخط عن يمين ذلك الخط، وعن شماله خطاً، ثم قال: «هذا صراط ربك مستقيماً، وهذه السبل على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه» ثم قرأ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾[1].

وجه الاستدلال من الحديث: إخبار النبي ﷺ أصحابه الكرام أن الطريق المستقيم والمنهج القويم هو المنهج المعتدل الوسطي، الذي عليه أمر الله تعالى وأمر رسوله ﷺ، واتباع المنهج الوسطي والمعتدل هو منهج الصراط المستقيم، الذي رسمه النبي ﷺ وخطه لأصحابه الكرام، ولحماية المرء نفسه من الطرق والسبل المنحرفة، بيّن النبي ﷺ الطريق المستقيم والقويم، والسبيل الصحيح الذي يجب أن يسير عليه الناس جميعًا من أجل الحفاظ على أنفسهم من الوقوع في الغي والفساد، فالمنهج الوسطي المعتدل، يجعل الفرد معتدلاً ومستقيمًا على طريق واحد، مبتعداً عن الطرق المنحرفة عن السبيل الصحيح، وهذا ما ذكره رسول الله ﷺ حينما أخبر أن أي سبيل أو طريق غير طريق الله تعالى يكون فيه شيطان يدعو له ويزينه لأصحابه ويجعله سهلاً ميسورًا لهم؛ حتى يتبعوه، فالاعتدال والوسطية تجعل المرء بعيدًا كل البعد عن سبل وطرق الشياطين التي تغوي الإنسان وتصده عن الطريق القويم طريق الاعتدال والوسطية، وهنا تظهر أهمية الوسطية والاعتدال في الطرق التي يسلكها المرء في حياته[2].

وتظهر أهمية الوسطية والاعتدال على طريق النبي ﷺ، في موضع آخر، فعن سفيان بن عبد الله الثقفي رضي الله عنه أنه قال: قلت: يا رسول الله: قل لي في الإسلام قولاً لا أسأل عنه أحداً بعدك. قال: «قل آمنت بالله ثم استقم»[3]، وجه الاستدلال من الحديث: إخبار النبي ﷺ، السائل الذي سأله عن القول الذي يقوله ويتكلم به، من أجل الوصول إلى درجة عالية في الإسلام،

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٠٧/٧)، رقم (٤١٤٢)، والنسائي في السنن الكبرى (٩٥/١٠)، رقم (١١١٠٩)، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط ، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م، والحاكم في المستدرك على الصحيحين (٢٦١/٢)، رقم (٢٩٣٨)، واللفظ للحاكم، قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. قال الذهبي: صحيح.

(٢) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للملا علي القاري، الناشر: دار الفكر، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م، (٢٥٤/١)، حسن التنبه لما ورد في التشبه للنجم الغزي، الناشر: دار النوادر، سوريا، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف نور الدين طالب، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ – ٢٠١١ م، (٤٠٤/٥).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب: الإيمان، باب: جامع أوصاف الإسلام، (٦٥/١)، رقم (٣٨)، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، عام النشر: ١٣٧٤ هـ – ١٩٥٥ م.

فقد أخبر رسول الله ﷺ الرجل أن يقول ويتكلم بالخير، فقد أخبره أن يتكلم بالاستقامة وهي الاعتدال والوسطية في كل شيء، في العبادات والمعاملات والعقيدة، وأن لا يحيد عنها، لأن غير الاستقامة والاعتدال في كل الجوانب الدينية والدنيوية، تجعل الإنسان فاسدًا ومفسدًا، يفسد نفسه ومن حوله، وتجعله غير مستقيم على طريق الهداية، فقد أوصى النبي ﷺ الرجل أن يتكلم بالقول الذي فيه الخيرية وهو القول بالاستقامة والاعتدال؛ حتى لا يفسد هو، ولا يفسد غيره، وهنا تظهر أهمية الوسطية والاعتدال للفرد في صلاح نفسه وصلاح من حوله[1].

وقد أخبر النبي ﷺ عن أجر المسلم المسدد الذي يسدد في الطاعة، ويقارب في الاتباع، ويسير على الطريق المستقيم والصراط القويم، ولا يكون متطرفًا أو غير متبع لهدي النبي ﷺ، فله أجر كبير وعظيم عند الله تعالى، فعن عبد الله بن عمرو أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن المسلم المسدد ليدرك درجة الصوام القوام بآيات الله بحسن خلقه، وكرم ضريبته»[2]، وجه الاستدلال من الحديث: جاء في الحديث أن أجر الرجل المسلم المستقيم على المنهاج الصحيح، والمعتدل على الطريق القويم له أجر كبير وعظيم، فكل من كان مسددًا ومقاربًا في دينه، ومعتدلًا وسطيًّا إنما له أجر الرجل الصوام القوام، أي: كثير الصيام والقيام والصلاة، وهذا الأجر العظيم تحصل عليه؛ لأنه يكون على خلق حسن وكرم طبيعة، وهما أصل السجية الطيبة والطبيعة الجميلة الحسنة التي يعطي الله الأجر عليها، وهنا تظهر أهمية الاعتدال والوسطية للفرد في تحقيق الأجر العظيم الكبير، وفي تركهما وعدم تحقيقهما، يكون الفرد قد ضيع على نفسه أجرًا كبيرًا وعظيمًا[3].

---

(١) ينظر: سراج المريدين في سبيل الدين لابن العربي المالكي، الناشر: دار التحديث الكتانية (طنجة - المغرب، بيروت - لبنان)، ضبط نصه وخرج أحاديثه ووثق نقوله: الدكتور عبد الله التوراتي، الطبعة: الأولى، ١٤٣٨ هـ - ٢٠١٧ م، (١٤٤/٢)، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين لابن القيم، الناشر: دار عطاءات العلم (الرياض) - دار ابن حزم (بيروت)، جـ ١: تحقيق (محمد أجمل الإصلاحي)، تخريج (سراج منير محمد منير)، مراجعة (سليمان بن عبد الله العمير، عبد الرحمن بن صالح السديس)، جـ ٢: تحقيق (نبيل بن نصار السندي)، مراجعة (سليمان بن عبد الله العمير، محمد أجمل الإصلاحي)، جـ ٣: تحقيق (محمد عزير شمس)، مراجعة (سليمان بن عبد الله العمير، محمد أجمل الإصلاحي)، جـ ٤: تحقيق (علي بن محمد العمران، محمد عزير شمس، نبيل بن نصار السندي، محمد أجمل الإصلاحي)، مراجعة (سليمان بن عبد الله العمير، محمد أجمل الإصلاحي)، جـ ٥: تحقيق (علي بن محمد العمران، محمد عزير شمس)، تخريج (إبراهيم بن محمد شلبي)، مراجعة (سليمان بن عبد الله العمير، عبد الله بن علي الشهراني)، جـ ٦: تحقيق (محمد عزير شمس)، تخريج (حسين بن حسن باقر)، مراجعة (سليمان بن عبد الله العمير، عبد الرحمن بن صالح السديس)، الطبعة: الثانية، ١٤٤١ هـ - ٢٠١٩ م (الأولى لدار ابن حزم)، (٣٧٠/٢).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٢٩/١١)، رقم (٦٦٤٨)، والطبراني في المعجم الكبير (٥٨/١٣)، رقم (١٤٢)، دار النشر: مكتبة ابن تيمية – القاهرة، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، الطبعة: الثانية، قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح. ينظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي، الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة، المحقق: حسام الدين القدسي، عام النشر: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م، (٢٢/٨).

(٣) ينظر: المحجة في سير الدلجة لابن رجب الحنبلي، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، دراسة وتحقيق: أبي مصعب طلعت بن فؤاد الحلواني، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م، (٤١٢/٤)، فصل الخطاب في الزهد والرقائق والآداب لمحمد عويضة، (٥٧/٥).

ثانياً: أهمية الوسطية والاعتدال ودورهما في المجتمع

إن أهمية الوسطية والاعتدال، تشمل الفرد والمجتمع، فلهما أهمية كبرى وعظمى في المجتمع المسلم، فمن نظر في المجتمع المسلم يجده بحاجة ماسة إلى الوسطية والاعتدال، وبحاجة إلى تمسك كل أفراد المجتمع بالوسطية والاعتدال، والمجتمع الذي يتخلى عن الوسطية أو الاعتدال بحال من الأحوال، أو بطريق من الطرق، يجد حال المجتمع ازداد سوءًا وفسادًا ومنكرًا، ومن نظر في حال المجتمع الذي يتمتع بالوسطية والاعتدال في المعاملات، يجد الاجتماع والائتلاف والعدل والإنصاف والمساواة بين أفراد المجتمع كله، ومن جانب العبادات والعقائد يجد الهداية والتوفيق والعمل الصالح متوفراً لدى أفراد هذا المجتمع، وإن خلو المجتمع من الوسطية والاعتدال، يؤدي إلى نشر الفساد والظلم والمنكر والعمل السيء والفرقة والأحزاب والجماعات داخل المجتمع، ويجد المجتمع ممزقاً ومشتتاً في كل المجالات، وتظهر أهمية الوسطية والاعتدال في المجتمع كله في نقاط، هي:

أولاً: الاجتماع على كلمة واحدة في العقيدة والاتباع

فمن نظر في المجتمع الذي تظهر فيه الوسطية والاعتدال، يجد أن هذا المجتمع ليس فيه فرقة ولا تمزق، وتجد كل أفراد هذا المجتمع مجتمعين على كلمة واحدة، ولا يكون واحد منهم شاذًا عن الباقين، وهذا الاجتماع في جميع الجوانب كالعبادات والعقيدة وغيرها، فتجد كل أفراد المجتمع عقيدتهم صحيحة، وتجدهم يحبون السنة، ويبغضون البدعة، وتجدهم يحبون التوحيد، ويكرهون الشرك، وقد ظهر هذا في قول الله تعالى لعباده أن يجتمعوا على التوحيد ويتركوا الشرك وأطرافه وأركانه، فقد قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَٱعْبُدُوهُ ۗ هَٰذَا صِرَٰطٌ مُّسْتَقِيمٌ ﴾[1].

وجه الاستدلال من الآية الكريمة:

وهنا في كلام الله تعالى وخطاب نبيه، لمن كان حوله من الناس أن يجتمعوا كلهم على كلمة واحدة، وأن يصيروا على توحيد وسنة، وأن يتركوا عبادة غير الله تعالى، وأن يفردوا الله تعالى بالعبادة، وهذا الأمر إن تحقق يجمع المجتمع كله على كلمة التوحيد، فلا تجد في المجتمع ظاهرة من ظواهر الشرك أو الكفر أو عبادة غير الله تعالى بأي لون من الألوان، ولكن تجد كل أفراد المجتمع على توحيد خالص لا شرك فيه ولا ريب، وبذلك تظهر أهمية الوسطية والاعتدال في المجتمع، فلا يكون المجتمع مشركًا يعبد غير الله أو يعبد مع الله آلهة أخرى باطلة، ولا يكون ملحدًا ينكر وجود الله تعالى، ولا يقر بعبادة ولا توحيد ولا عقيدة صحيحة صالحة، وأن الوسطية والاعتدال تتمثل في توحيد الله تعالى وترك عبادة ما سواه[2].

---

(١) سورة آل عمران الآية ٥١.

(٢) ينظر: تفسير الطبري (٤٣٣/٥)، المحرر الوجيز لابن عطية (٤٤١/١).

العدل والإنصاف بين أفراد المجتمع:

وللوسطية والاعتدال في المجتمع الإسلامي، أهمية كبرى وعظيمة في تحقيق العدل والإنصاف والمساواة بين أفراد المجتمع المسلم، فلا يكون في هذا المجتمع ظلم أو اعتداء أو جور في الأحكام أو الأفعال من أحد أفراده على الآخرين أو على بعض أفراد المجتمع، وإنما يتحقق العدل والإنصاف في هذا المجتمع الذي تسوده الوسطية والاعتدال، ومن تأمل كلام الله سبحانه وجد هذا الكلام محققًا، وتبين له أن الاعتدال والإنصاف هما الغاية القصوى، والمكانة العالية العظيمة التي يستطيع أفراد المجتمع الوصول من خلالها إلى درجة العدل والإنصاف الكبير بين أفراد المجتمع، ومن الصور التي ذكرها الله تعالى في كتابه العزيز في الاعتدال والوسطية في المجتمع من أجل رفع الظلم والجور، ومن أجل تحقيق العدل قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾[1].

وجه الاستدلال من الآية الكريمة:

قد أمر الله سبحانه في الآية الكريمة المؤمنين جميعًا بأمر خطير وكبير من أجل تحقيق المصالح العامة، ومن أجل إقامة العدل والإنصاف، ومن أجل القضاء على الظلم والجور، فقد جعل الله تعالى أمره لعباده المؤمنين بأن لا يحملهم بغضهم وكرههم لأحد من الناس أن لا يكونوا عادلين معه في الخصومة أو المعاملة أو التواصل، ولكن يجب على الجميع أن يتخذوا العدل في كل أحوالهم ومعاملاتهم مع الآخرين، ولو كان الذي يتعاملون معه من أبغض الناس إليهم؛ لأن البغض والكره لا يصح أن يحمل المرء على ظلم الغير، وهنا تظهر أهمية الوسطية والاعتدال في المجتمع برفع الظلم وتنحيته، وفيه جعل الظلم بعيدًا كل البعد عن حياة المسلمين كلهم[2].

ولأجل إقامة الوسطية والاعتدال في المجتمع؛ وتحقيق العدل بين أفراد المجتمع جميعًا، يقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُواْ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥۖ وَأَوْفُواْ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِۖ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَاۖ وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُواْ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰۖ وَبِعَهْدِ ٱللَّهِ أَوْفُواْ﴾[3].

---

(١) سورة المائدة الآية ٨.

(٢) ينظر: الهداية إلى بلوغ النهاية لابن أبي طالب، الناشر: مجموعة بحوث الكتاب والسنة - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة، المحقق: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي - جامعة الشارقة، بإشراف أ. د: الشاهد البوشيخي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م، (١٥٧٦/٣)، معالم التنزيل للبغوي، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، المحقق: حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش، الطبعة: الرابعة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م، (٩/٢).

(٣) سورة الأنعام الآية ١٥٢.

وجه الاستدلال من الآية الكريمة:

فقد أمر الله تعالى عباده بأن يلتزموا بعدة أوامر من أجل استقامة الأمور ورفع الظلم، ومن أجل تنحية الفساد والمنكر والبغي الذي قد يقع بين العباد في الحياة الدنيا، ومن هذه الأوامر التي ذكرها الله تعالى لعباده: أن يتركوا ويتعففوا عن أكل مال اليتيم ظلماً، وأن يحفظوا ماله؛ حتى يكبر ويبلغ أشده، وأن يوفوا بالكيل والميزان بالقسط ولا يبخسوا أحدًا حقه، ولا يتكلموا إلا بالعدل والإنصاف ولو كان من تكلم عليه أقرب الناس إليه؛ لأن الإخلال بواحد من هذه الأوامر يوقع الناس في الظلم والفساد، ويجعل الناس في ظلم كبير، وفساد عظيم، فمن أجل الحفاظ على العدل والإنصاف والمساواة بين الرعية في هذا المجتمع الصالح، أمر الله تعالى بهذه الأوامر التي فيها الوسطية والاعتدال؛ لكي يحفظ المجتمع من الظلم والفساد[1].

الهداية الجماعية للمجتمع كله:

ومن أهمية الوسطية والاعتدال للمجتمع المسلم؛ أنهما سبب في هداية أفراد المجتمع إلى الصراط المستقيم والطريق القويم، وبهذا أمر الله تعالى عباده المؤمنين كلهم أن يطلبوا من الله تعالى أن يؤمنوا به سبحانه وتعالى وأن يهتدوا إلى صراطه المستقيم، وهذا الطلب هو غاية الوسطية والاعتدال، فلا يكونوا ضالين الطريق، ولا يكونوا قد عرفوا الطريق المستقيم وذهبوا إلى طريق غيره، ولكن الصواب أن يكونوا على طريق وصراط مستقيم، وهذا يكون أمرًا في غاية الأهمية، ومن أجل ذلك أمر الله تعالى عباده المؤمنين أن يطلبوا منه هذه الهداية، فقال تعالى: ﴿ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ۝٧﴾[2].

وجه الاستدلال من الآية الكريمة:

فقد أمر الله عباده المؤمنين أن يطلبوا منه سبحانه الهداية، وأن يوفقهم إلى طريق المهتدين، وقد وصف الله تعالى طريق المهتدين الذين لا هم ضالين الطريق، بأن سلكوا طريقًا بغير هدى من الله تعالى، سلكوا طريقًا فيها هوى واتباع للرأي فضلوا الطريق، ولا يكون طريقهم الذي يسلكونه هو طريق المغضوب عليهم الذين عرفوا الحق وأعرضوا عنه، واتخذوا طريقًا غير طريق الحق بعدما تبين لهم طريق الحق المبين، ولكن يسلكون طريق الله تعالى وصراطه.[3].

---

(١) ينظر: تفسير الطبري (٦٦٦/٩)، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لابن عطية، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، الطبعة: الأولى - ١٤٢٢ هـ، (٣٦٣/٢).

(٢) سورة الفاتحة الآية ٦، ٧.

(٣) ينظر: تفسير الطبري (١٧٦/١)، تفسير البغوي (1/54).

المطلب الثالث: نماذج من القواعد الأصولية والفقهية التي يستنبط منها مبدأ الوسطية والاعتدال

ومن نظر في القواعد الأصولية الفقهية وجد لها أثرًا كبيرًا وعظيمًا في تحقيق الوسطية والاعتدال؛ لأن القواعد الأصولية والفقهية كلها تسعى إلى تحقيق العدل والمساواة والتيسير والمنافع للعباد جميعًا، ولا تفرق بين واحد منهم، بل تعطي المصلحة قدرها، والمفسدة قدرها، وتحث على المصلحة وتمنع من المفسدة، وهذا هو السبيل القويم الذي به تتحقق الوسطية والاعتدال، ومن هذه القواعد:

القاعدة الأولى: «لا ضرر ولا ضرار» و قاعدة: «الضرر يزال».

وهذه القاعدة من القواعد الخمس الكبرى التي عليها مدار الدين، من تحقيق المصالح واجتناب المفاسد، وهذه القاعدة مستنبطة من حديث الرسول الكريم ﷺ، فقد قال عبادة بن الصامت: «قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم: أن لا ضرر ولا ضرار»[1].

وجه الاستدلال من الحديث:

بيان النبي ﷺ، أن لا يكون هناك ضرر ولا ضرار بين العباد، فلا يضر المرء بنفسه ولا يضر بغيره من العباد؛ لأن الضرر أمر قبيح لا تقبله النفس، ولا ترضاه النفس، فيجب التنزه عنه والبعد عنه، ويجب تركه ولا يفعله أحد من الناس بغيره[2].

والمعنى العام من هذه القاعدة: «لا ضرر ولا ضرار»، أو قاعدة: «الضرر يزال»: أن الضرر الذي يتضرر به الناس أو بعض الأفراد يجب أن يزال وأن يمنع من نزوله على الناس؛ حتى لا يتأذى به أحد من الناس، والواجب في إزالة هذا الضرر على كل أفراد المجتمع، ولكن يجب تحقيق المصلحة بين أفراد المجتمع، وهذه القاعدة تحقق الوسطية والاعتدال في المجتمع بأمرين:

الأمر الأول: إزالة المفاسد التي تحمل الناس على ظلم بعضهم البعض؛ لأن الضرر الذي ينزل على أفراد من المجتمع من الآخرين يجب أن يزال وأن يمنع.

الأمر الثاني: أن المجتمع كله يتمتع بتحقيق العدالة بتوفير المصلحة والمنفعة العامة وإزالة المفاسد والأضرار التي تلحق بعض الأفراد، فمن خلال هاتين القاعدتين تحققت الوسطية

---

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه كتاب: أبواب الأحكام، باب: من بنى في حقه ما يضر بجاره، (٤٣٠/٣)، رقم (٢٣٤٠)، واللفظ لابن ماجه، الناشر: دار الرسالة العالمية، المحقق: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد - محمَّد كامل قره بللي - عَبد اللّطيف حرز الله، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م، والحاكم في المستدرك على الصحيحين (٦٦/٢)، رقم (٢٣٤٥)، من حديث: أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه، قال الذهبي: على شرط مسلم.

(٢) ينظر: الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية للسيوطي، الناشر: دار الكتب العلمية، الناشر: دار الكتب العلمية، (ص ٨٣)، الأشباه والنظائر لابن نجيم، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، وضع حواشيه وخرج أحاديثه: الشيخ زكريا عميرات، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م، (ص ٧٢).

الاعتدال في المجتمع برفع المفاسد وتحقيق المصالح والمنافع[1].

القاعدة الثانية: «درء المفاسد أولى من جلب المنافع»

وهذه القاعدة من القواعد العامة في القواعد الفقهية، وقد وردت أدلة عليها، ومن هذه الأدلة قوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا﴾[2].

وجه الاستدلال من الآية الكريمة:

أن الله تعالى ذكر الخمر وذكر الحكم فيها، وحكمها التحريم، وقد علل الله سبحانه الحكم بالتحريم؛ لما فيها من المفاسد الكبيرة، فقد أخبر الله تعالى أن الخمر فيها منافع، ولكن الإثم والمفسدة فيها أكبر وأعظم من المنفعة، فمن أجل عظمة المفسدة والمضرة التي في الخمر حرمها الله تعالى ومنعها، فظهر في الآية الكريمة أن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح[3].

وهذه القاعدة تعني: أن دفع المفسدة أولى من جلب المصلحة، فإذا كان أمام المرء مفسدة ومصلحة، فلا يسعى لتحقيق المصلحة ويترك المفسدة تزيد، بل الأولى أن يدرأ المفسدة ويمنع زيادتها، ويجعل المفسدة تذهب وتنتهي تمامًا، ومن فوائد هذه القاعدة أنها تحقق الوسطية والاعتدال في المجتمع، فمن كان الأولى عنده أن يدفع المفاسد عن الخلق، كان خيرًا من أن يأتي بالمصالح من دون أن يدفع المفاسد عنهم، والأولى على جميع أفراد المجتمع دفع المفاسد التي تلحق بهم؛ حتى لا يتضرر بها أحد فيضيع مع التضرر، المصالح والانتفاع بها، فظهر أن هذه القاعدة تحقق الوسطية والاعتدال بدفع المفاسد التي تقع على الناس جميعًا وتمنع من حدوثها[4].

القاعدة الثالثة: «المشقة تجلب التيسير»

ومن القواعد التي تساعد على تيسير الوسطية والاعتدال في المجتمع قاعدة: «المشقة تجلب التيسير»، وقد وردت أدلة على هذه القاعدة منها قوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾[5].

---

(١) ينظر: الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية للدكتور محمد صدقي الغزي، الناشر: مؤسسة الرسالة العالمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الرابعة، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م، (ص ٢٥٨).

(٢) سورة البقرة الآية ٢١٩.

(٣) ينظر: القواعد لأبي بكر الحصني، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، دراسة وتحقيق: د. عبد الرحمن بن عبد الله الشعلان، د. جبريل بن محمد بن حسن البصيلي، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م، (٣٥٤/١)، الأشباه والنظائر للسيوطي (ص ٨٧).

(٤) ينظر: الأشباه والنظائر للسبكي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود - علي محمد معوض، الطبعة: الأولى ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م، (١٠٥/١)، الموافقات للشاطبي، الناشر: دار ابن عفان، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، تقديم: بكر بن عبد الله أبو زيد، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م، (٤٦٥/٣).

(٥) سورة البقرة الآية ٢٨٦.

وجه الاستدلال من الآية:

أن الله تعالى كلف العباد بما يقدرون عليه من الأعمال والأفعال، ومن لم يقدر على عمل أو فعل لا يكلف به؛ لأنه لا قدرة ولا قوة له على فعله أو القيام بأدائه، فمن خلال هذه الآية وما فيها من حكم استنبطت القاعدة: «المشقة في العمل تجلب التيسير بتركه، أو بترك بعضه أو بفعل بعضه أو بفعل ما يقدر عليه المرء»[1].

والقاعدة تعني: أن المشقة في الفعل تجلب التيسير بترك هذا الفعل أو بترك ما يكون شاقًا وعمل ما يكون سهلاً ميسورًا على العبد، فمن كان لا يقدر على عمل فلا يكلف به ما دام العمل خارجًا عن قدرته واستطاعته، ومن كان قادرًا على عمل كان واجبًا عليه فعله والقيام به، فلا يكون العمل شاقًا ويكلف به، ولا يكون العمل ميسورًا وسهلاً ويترك المرء أداءه، وهذه القاعدة تكون سببًا في نشر الوسطية في المجتمع والاعتدال بين أفراده؛ لأنها لا توجب على أحد أفراد المجتمع أداء شيء غير مكلف به أو كان شاقًا عليه، ولكنها توجب على الأفراد فعل ما كان واجبًا مقدورًا لهم فعله، فمن كان لا يملك المال لا تجب عليه الزكاة، ومن كان مستور الحال غير محتاج للمال فلا يحل له أخذ الزكاة[2].

فكل هذه القواعد وما يتعلق بها أو يكون في معناها من القواعد الأخرى تساعد على انتشار الوسطية والاعتدال في المجتمع، وتجعل المجتمع كله مليئًا بالسهولة واليسر، وتمنع من حدوث الانحراف عن الوسطية بإفراط أو تفريط؛ لأن مصادرها الكتاب والسنة، وهما أكثر حرصًا على المنافع بين الناس في العبادات والمعاملات.

المطلب الرابع: دور تطبيق القواعد الأصولية والفقهية في الاستقرار الأسري من خلال ترسيخ الوسطية والاعتدال داخل الأسرة السعودية، ويشتمل على فرعين:

الفرع الأول: دور تطبيق القواعد الأصولية والفقهية في الاستقرار الأسري من خلال ترسيخ الوسطية والاعتدال داخل الأسرة السعودية بين الزوجين.

إن للقواعد الأصولية والفقهية دوراً كبيراً في الحفاظ على استقرار الأسرة المسلمة وعدم تفككها، من خلال الطلاق والتدمير والخراب الذي قد يلحق بالأسرة المسلمة، ويظهر هذا الدور حينما ننظر لعمل هذه القواعد، فالقواعد الأصولية والفقهية كلها تدور حول المصلحة والمفسدة في العبادات والمعاملات، فتدور حول جلب المصالح في العبادات والمعاملات، وتدور حول دفع المفاسد في العبادات والمعاملات كلها، وهنا يكون دور القواعد بين الزوجين، فلا يجوز للولي

(١) ينظر: الأشباه والنظائر للسبكي (٤٩/١).

(٢) ينظر: المنثور في القواعد الفقهية لابن بهادر الزركشي، الناشر: وزارة الأوقاف الكويتية (طباعة شركة الكويت للصحافة)، حققه: د. تيسير فائق أحمد محمود، راجعه: د. عبد الستار أبو غدة، الطبعة: الثانية، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م، (١٦٩/٣)، الغيث الهامع شرح جمع الجوامع لأبي زرعة العراقي، الناشر: دار الكتب العلمية، المحقق: محمد تامر حجازي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م، (ص ٦٥٩).

أن يجبر موليته على الزواج من رجل لا تريد الزواج منه، ولكن يلزمه أن يستأذنها ويأخذ إذنها وموافقتها للزواج من فلان، وإذا حدث شقاق بين الزوجين جعل الله تعالى لهما مخرجًا وسبيلًا لهما، بأن يرسل كل واحد منهما حكمًا من أهله ويتفق الحكمان على المصلحة العامة للزوجين؛ حتى لا يطلق الرجل امرأته، فقد قال الله تعالى: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُوا۟ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصْلَٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ ﴾[1].

وجه الاستدلال من الآية الكريمة:

فقد أخبر الله تعالى أن الواجب فعله في حال اختلاف الزوجين وشقاقهما، أي: بلوغهما درجة كبيرة من البغض لبعضهما أن يرسل كل واحد منهما رجلًا أمينًا عدلًا من أهله من أجل أن يصطلح الحكمان على أمر سواء بين الزوجين، فلا يحيف أحدهما على الآخر ولا يظلم أحدهما الآخر، وأن يعامل الرجل زوجته بالمعروف، وأن تتقي المرأة الله في زوجها[2].

ومن نظر في هذه القواعد وجدها تحافظ على حقوق الزوجين، فيحافظ الرجل على حق زوجته، وتحافظ المرأة على حق زوجها، ولا يعتدي أحدهما على الآخر، وهذا ظاهر في قاعدة: «لا ضرر ولا ضرار»، فلا يضر أحدهما الآخر؛ لأن الضرر محرم شرعًا، وقد حققت القواعد الأصولية والفقهية، الوسطية والاعتدال في الأسرة المسلمة كلها، فلا يحيف أحد الزوجين على الآخر، ولا يظلم أحدهما الآخر، وأن يطيع كل واحد منهما الله في معاملته مع الآخر[3].

فالتعامل بالوسطية والاعتدال، من خلال تطبيق القواعد الفقهية والأصولية داخل الأسرة، يجعل كلًا من الزوجين يؤدي ما عليه من واجبات، ويأخذ ما له من حقوق تجاه الآخر في الحياة الزوجية، وهذا ينحصر في أمرين:

الأمر الأول: حق الزوج على الزوجة، أو واجبات الزوجة تجاه الزوج.

إن حقوق الزوج على زوجته، وهي واجبات الزوجة، جاءت في أصول النصوص الشرعية، والقواعد الأصولية والفقهية، وفيها تحقيق الوسطية والاعتدال، من أجل المحافظة على استقرار الأسرة، وعدم تفككها، ومن هذه الحقوق ما ورد في السنة النبوية المطهرة، فعن أبي هريرة قال: «قيل لرسول الله ﷺ: أي النساء خير؟ قال: التي تسره إذا نظر، وتطيعه إذا أمر، ولا تخالفه في نفسها ومالها بما يكره»[4].

---

(١) سورة النساء الآية ٣٥.

(٢) ينظر: القواعد والضوابط الفقهية عند ابن تيمية في فقه الأسرة، إعداد: محمد بن عبد الله بن عابد الصواط، الناشر: دار البيان الحديثة، المملكة العربية السعودية، الطائف، الطبعة الأولى: سنة النشر: ١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م، (ص ٥٣١).

(٣) ينظر: مجموعة أسئلة تهم الأسرة المسلمة لابن عثيمين، الناشر: دار الوطن للنشر، الطبعة: الأولى، (ص ١٣٩).

(٤) أخرجه ابن ماجه في سننه كتاب: أبواب النكاح، باب: أفضل النساء، (٦٢/٣)، رقم (١٨٥٧)، والنسائي في سننه كتاب: النكاح، باب: أي النساء خير؟ (٦٨/٦)، رقم (٣٢٣١)، واللفظ للنسائي، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى بالقاهرة، صححها: جماعة، وقرئت على الشيخ: حسن محمد المسعودي، الطبعة: الأولى، ١٣٤٨ هـ - ١٩٣٠ م، والحاكم في المستدرك

وجه الاستدلال من الحديث:

إن النبـي صلى الله عليـه وسلم، اعتبر أن أفضل النساء هـي الصالحة، وجعل صلاحها في معاملاتهـا مـع زوجها، فأخبـر أن المرأة الصالحة هـي التي تطيع زوجهـا إذا أمرها بأمر، وهذا الأمـر متعلق بأن يكون في قـدرة المرأة واستطاعتها، ويكون هذا الأمر في طاعة الله تعالى، وليس في معصية الله تعالى؛ لأن النبي ﷺ قال: « فإن أمر بمعصية فلا سمع عليه ولا طاعة»[1]، فيكون أمـر الـزوج في طاعة الله تعالى، وأن الزوجة تحفظ الزوج في ماله وأهله ونفسه وعرضه إذا غاب عنهـا، وأن الزوجـة الصالحة تؤدي حـق الزوج إذا نظر إليها تسر الـزوج إذا نظر إليها، ولا ينظر إليهـا نظـرة تغضبه، فمن نظـر في هذه الحقوق، وجـد وسطية الإسلام واعتـدال دينه وأحكامه، وكانـت هـذه الوسطية والاعتدال بيـن الزوجين من خلال أداء الزوجة لحقـوق الزوج التي ذكرها النبـي ﷺ في حديثـه، ولو نظرنا وتأملنـا في القواعـد الأصولية والفقهية يجـد أن هذه الحقوق تنـدرج تحت القواعد الأصولية والفقهية، فمن نظر في قاعدة: «الضرر يزال»، أو قاعدة: «لا ضرر ولا ضرار»، يجد أن الأصل في الحياة الزوجية بين الزوجين أن تقوم الزوجة بحقوق الزوج؛ حتى لا يقع ضرر على الزوج من خلال تفريط الزوجة في حق الزوج، فظهر الاعتدال والوسطية في الحياة الزوجية في أداء الزوجة لحقوق الزوج التي ذكرت في نصوص السنة النبوية، فالمرأة هنا صالحة ومصلحة لحال زوجها[2].

وقد ذكرت السنة النبوية حقوقًا أخرى غير الطاعة والحفظ في النفس والمال والأهل، فمن هذه الحقوق استمتاع الرجل بزوجته، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت فبات غضبان عليها لعنتها الملائكة حتى تصبح»[3]، وعن طلق بن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دعا الرجل زوجته لحاجته فلتأته، وإن كانت على التنور»[4].

على الصحيحين (٥٦٧/١)، رقم (١٤٨٧)، قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

(١) أخرجه الترمذي في سننه كتاب: أبواب الجهاد، باب: ما جاء لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، (٢٠٩/٤)، رقم (١٧٠٧)، من حديث: عبد الله بن عمر رضي الله عنهما. قال الترمذي: وهذا حديث حسن صحيح. الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، تحقيق: أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ ٤، ٥)، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.

(٢) ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للقرطبي أبي العباس، الناشر: (دار ابن كثير، دمشق - بيروت)، (دار الكلم الطيب، دمشق - بيروت)، حققه وعلق عليه وقدم له: محيي الدين ديب ميستو - أحمد محمد السيد - يوسف علي بديوي - محمود إبراهيم بزال، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م، (٢٢١/٤)، المفاتيح في شرح المصابيح للزيداني، الناشر: دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية - وزارة الأوقاف الكويتية، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م، (٤٨٦/٢).

(٣) متفق عليه: البخاري كتاب: بدء الخلق، باب: إذا قال أحدكم: آمين، والملائكة في السماء، فوافقت إحداهما الأخرى، غفر له ما تقدم من ذنبه، (١١٨٢/٣)، رقم (٣٠٦٥)، اللفظ للبخاري، الناشر: (دار ابن كثير، دار اليمامة) – دمشق، المحقق: د. مصطفى ديب البغا، الطبعة: الخامسة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م، ومسلم كتاب: النكاح، باب : تحريم امتناعها من فراش زوجها، (١٠٦٠/٢)، رقم (١٤٣٦).

(٤) أخرجه الترمذي في سننه كتاب: أبواب النكاح، باب ما جاء في حق الزوج على المرأة، (٤٥٧/٣)، رقم (١١٦٠)، قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

وجه الاستدلال من الحديثين:

يظهر من كلام النبي صلى الله عليه وسلم، حقوق الزوج على زوجته في الفراش والاستمتاع بها، ويكون هذا الاستمتاع بالزوجة من حقوق الزوج على زوجته، ولا تتأخر الزوجة أداء حق الزوج، وهذه هي الوسطية في الحياة الزوجية أن يعطي كل واحد من الزوجين حق الآخر، الحق الذي أقره الشرع، وجاء في أحكام الشريعة الإسلامية، ولو تأملنا القواعد الأصولية وجدنا أن قاعدة: «لا ضرر ولا ضرار»، لها أثر كبير في تحقيق الاعتدال في الحياة الزوجية بأن تؤدي الزوجة حق الزوج في الاستمتاع بها وفي الفراش[1].

ومن نظر في الحياة الزوجية، يجدها تستقيم وتكون حياة صحيحة سعيدة، إذا كانت الوسطية والاعتدال هما المسيطران على الحياة الزوجية، ومن تأمل في القواعد الفقهية والأصولية يجد أنها باب كبير في تحقيق الوسطية والاعتدال لدى الأسرة المسلمة، ومنها الأسرة السعودية، ويكون الاعتدال والوسطية من خلال أداء الزوجين لواجباتهما.

الأمر الثاني: حق الزوجة على الزوج، أو واجبات الزوج تجاه زوجته

وكما جعلت الشريعة الغراء للزوج على زوجته حقوقاً، فإنها جعلت للزوجة حقوقًا على زوجها، وهي واجبات الزوج تجاه زوجته، يجب عليه أن يؤديها، ومن هذه الحقوق التي تجب على الزوج تجاه زوجته:

أن ينفق عليها ويعطيها ما يكفيها وولدها بالمعروف، فقد قال الله تعالى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ﴾[2]، وقوله تعالى: ﴿أَسۡكِنُوهُنَّ مِنۡ حَيۡثُ سَكَنتُم مِّن وُجۡدِكُمۡ وَلَا تُضَآرُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُواْ عَلَيۡهِنَّۚ وَإِن كُنَّ أُوْلَٰتِ حَمۡلٖ فَأَنفِقُواْ عَلَيۡهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعۡنَ حَمۡلَهُنَّۚ فَإِنۡ أَرۡضَعۡنَ لَكُمۡ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّۖ وَأۡتَمِرُواْ بَيۡنَكُم بِمَعۡرُوفٖۖ وَإِن تَعَاسَرۡتُمۡ فَسَتُرۡضِعُ لَهُۥٓ أُخۡرَىٰ ٦ لِيُنفِقۡ ذُو سَعَةٖ مِّن سَعَتِهِۦۖ وَمَن قُدِرَ عَلَيۡهِ رِزۡقُهُۥ فَلۡيُنفِقۡ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُۚ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَاۚ﴾[3].

وجه الاستدلال من الآيات الكريمة:

ففي الآيات الكريمة ذكر الله تعالى أن الزوجة لها حق على زوجها، بأن ينفق عليها ويعطيها من المال ما يكفيها هي وولدها، من أجل أن تنفق على نفسها، وهذا يندرج تحت قاعدة: «الضرر يزال»، أي: أن الأضرار الواقعة على الزوجة بسبب النفقة تزال من خلال نفقة الزوج على زوجته، والنفقة على الزوجة تتكون من توفير السكن المناسب للزوجية، والكسوة، والطعام والشراب،

(١) ينظر: شرح مشكاة المصابيح للطيبي، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة - الرياض)، المحقق: د. عبد الحميد هنداوي، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م، (٢٣٢٨/٧).

(٢) سورة النساء آية رقم ٣٤.

(٣) سورة الطلاق آية رقم ٦، ٧.

والاعتدال والوسطية تتحقق في الحياة الزوجية من خلال إعطاء الزوج لزوجته النفقة التي تقضي حاجتها وضرورياتها[1].

وقد جاء في السنة حق الزوجة على الزوج في النفقة، فعن عائشة رضي الله عنها: أن هند بنت عتبة قالت: يا رسول الله، إن أبا سفيان رجل شحيح وليس يعطيني ما يكفيني وولدي إلا ما أخذت منه وهو لا يعلم، فقال: «خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف»[2].

وجه الاستدلال من الحديث:

إيجاب النبي ﷺ للنفقة من الزوج لزوجته، وهذا حق للزوجة على زوجها، ويجب على الزوج أداء هذا الحق بقدر استطاعته، وللتي لا ينفق عليها زوجها، أن تأخذ من ماله بغير علمه ما يكفي من قضاء حوائجها، وهذه هي الوسطية والاعتدال في الشريعة الإسلامية، أن ينفق الرجل على زوجته بالمعروف، ويعطيها من المال ما تقضي به حاجتها، فيجب على الزوج رفع الضرر الواقع على الزوجة من خلال النفقة عليها[3].

ومن الحقوق التي تجب على الزوج تجاه زوجته أن يعاشرها بالمعروف، ولا يسرف في المعاملة مع زوجته، فلا يضربها ضربًا مبرحًا، ولا يقبحها أمام الناس، ولا يسبها ولا يلعنها، وقد وردت النصوص في السنة بهذا الأمر، وقد ورد في القرآن الكريم هذا الحق على الزوج، فقد قال الله تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾[4].

وجه الاستدلال من الآية الكريمة:

أمر الله تعالى الزوج أن يعطي الزوجة حقها في المعاملة، وأن تكون المعاملة بالمعروف، فلا يكون هناك قسوة أو إهانة أو ضرب مبرح أو سب أو شتم أو لعن من الزوج لزوجته؛ لأن هذا ليس من المعاشرة بالمعروف، وهذا فيه إزالة الضرر الواقع على الزوجة من زوجها في المعاشرة بالمعروف، وهذه هي الوسطية التي يجب أن تتحقق في الحياة الزوجية في الأسرة المسلمة ومنها الأسرة السعودية[5].

وقد ورد هذا الحق في السنة النبوية، فعن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «خيركم

---

(١) ينظر: معالم التنزيل للبغوي، (٢٠٧/٢).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: النفقات، باب: إذا لم ينفق الرجل، فللمرأة أن تأخذ بغير علمه ما يكفيها وولدها بالمعروف، (٢٠٥٢/٥)، رقم (٥٠٤٩).

(٣) ينظر: شرح المصابيح لابن الملك، الناشر: إدارة الثقافة الإسلامية، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م، (٦٢/٤، ٦٣).

(٤) سورة النساء آية رقم ١٩.

(٥) ينظر: تفسير الطبري (٥٣٨/٦).

خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي »[1].

وجه الاستدلال من الحديث:

أوجب النبي ﷺ على الرجل أن يعاشر زوجته بالمعروف، وأن الخيرية في الرجل تتحقق إذا كان الرجل يعاشر زوجته ويعاملها بالمعروف والإحسان، ولا يمنع الرجل زوجته حقها في المعاملة بالمعروف، وهذا تحقيق للوسطية والاعتدال في الحياة الزوجية وفي الأسرة المسلمة ومنها الأسرة السعودية[2].

ومن واجبات الزوج وحقوق الزوجة، التي يجب أداؤها وتوفيرها للزوجة، أن يكون الزوج محافظًا على زوجته وعلى بيته وعلى أسرته، وأن لا يكون متسرعاً في اتخاذ قرار الطلاق، فلا يطلقها بمجرد وجود أمر يكرهه من زوجته، أو وجد خلقًا لا يقبله ولا يرضاه من زوجته فيطلقها من أجله، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « لا يفرك مؤمن مؤمنة، إن كره منها خلقاً رضي منها آخر، أو قال غيره»[3].

وجه الاستدلال من الحديث: إن النبي ﷺ جعل من حقوق الزوجة أن يصبر الزوج عليها، ويصبر على ما يقع منها من خطأ ومن تقصير؛ لأن هذا فطرة النساء، ولا يكرهها من أجل ما يكون فيها من خلق لا يحبه الزوج ولا يرضى هذا الخلق من زوجته، فلما كان من الواجب على الزوج أن يصبر على زوجته وأن يحافظ عليها ولا يطلقها من أجل أنه وجد منها خلقًا يكرهه، فقد يجد منها أخلاقًا أخرى يحبها، وهذا فيه المحافظة على الأسرة وعلى الزوجة، وعدم تفكك الأسرة من خلال تطليق الزوجة، وفيه الحفاظ على البيت المسلم، وعلى الأسرة المسلمة واستقرارها، وبذلك تتحقق الوسطية، ومن نظر في قاعدة: «الضرورات تقدر بقدرها»، وجد أن الطلاق لا يصح أن يقع من الرجل من أجل أنه وجد من زوجته خلقًا لا يقبله ولا يرضاه، وأن الواجب عليه أن يصبر عليها في هذا الخلق، وهنا حققت القواعد الفقهية والأصولية الوسطية والاعتدال في الحياة الزوجية، والأسرة المسلمة ومنها الأسرة السعودية[4].

الفرع الثاني: دور تطبيق القواعد الأصولية والفقهية في الاستقرار الأسري من خلال ترسيخ الوسطية والاعتدال داخل الأسرة السعودية بين الزوجين والأبناء.

وأما الوسطية والاعتدال داخل الأسرة المسلمة، ومنها الأسرة السعودية في جانب الأبناء، فقد كان للقواعد الأصولية والفقهية دورًا كبيرًا في الحفاظ على الوسطية والاعتدال في تربية

---

(١) أخرجه الترمذي في سننه كتاب: أبواب المناقب، باب: في فضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، (٧٠٩/٥)، رقم (٣٨٩٥)، قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) ينظر: تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة للبيضاوي، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، المحقق: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب ، عام النشر: ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢م، (٣٧٧/٢).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب: الرضاع، باب: الوصية بالنساء، (١٠٩١/٢)، رقم (١٤٦٩).

(٤) ينظر: تحفة الأبرار للبيضاوي (٣٧٢/٢، ٣٧٣).

الأبنـاء، فيعـدل الأب بين أبنائه في العطية، فلا يعطي الأب أحـد أبنائه أكثر من الآخر، ولا يجوز لأحـد الأبويـن أن يفرط في حق أحـد أبنائه، وإنما الواجـب على الأبوين الحفـاظ على الوسطية والاعتـدال مـع الأبناء، من خـلال العدالة بينهـم في العطية كلهـا، في المال والعاطفـة والحنان والتربيـة والاهتمام بالشؤون الخاصة، والعدالة بين الأبنـاء في كل شيء، ومن خلال تربية الأبناء علـى كل خلق جميل وحميد، وعلى تربيتهم لترك الأخـلاق السيئة الفاسدة، فمن تأمل في قاعدة: «الضرر يزال»، وقاعدة: «لا ضرر ولا ضرار»، وجد أن لها أثرًا كبيرًا في تحقيق العدالة بين الأبناء؛ لأن الظلم بين الأبناء يورث الحسد والبغضاء بينهم، ولها أثر كبير في تربية الأبناء تربية صحيحة؛ لأن فسـاد تربية الأبناء مـن الضرر الذي يجب أن يزال ولا يترك؛ حتى لا تفسد الأسرة ويفسد من خلالها المجتمع كله[1].

ومـن نظر في نصوص السنة النبويـة، يجد أن من حقوق الأبناء على آبائهم، تحقيق العدالة بيـن الأبناء؛ لأن هذا من الأسباب التي تساعد على الوسطية والاعتدال في الأسرة المسلمة ومنها الأسـرة السعوديـة، فعن النعمان بن بشير قـال: إن أمه بنت رواحة سألت أبـاه بعض الموهبة من ماله لابنها، فالتوى بها سنة، ثم بدا له، فقالت: لا أرضى حتى تشهد رسول الله ﷺ على ما وهبت لابني، فأخذ أبي بيدي، وأنا يومئذ غلام، فأتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إن أم هذا بنت رواحـة، أعجبها أن أشهدك على الذي وهبت لابنها، فقال رسول الله ﷺ: يا بشير «ألك ولد سوى هـذا»، قـال: نعم، قال: «أكلهم وهبت له مثل هذا؟»، قال: لا ، قال: «فلا تشهدني إذاً، فإني لا أشهد على جور»[2].

وجه الاستدلال من الحديث: إن النبي ﷺ اعتبر الهبة لأحد الأبناء دون الآخرين ظلم وجور، وهـذا لا يشهد عليه، والواجب على الأب أن يعدل في عطيته وهبته بين أبنائه، ولا يعطي أحدًا دون الآخر، ولكن الواجب على الأب أن يعطي الأبناء كلهم على حد سواء بعدالة، وهذا من أجل تحقيق الوسطية والاعتدال في الأسرة المسلمة ومنها الأسرة السعودية[3].

وقـد ذكر النبي ﷺ حقـوق الأبناء عامة على الآباء، وجعـل الأب والأم في محل السؤال عن الأبنـاء، فعن عبد الله بـن عمر «كلكم راع ومسؤول عن رعيته، فالإمام راع وهو مسؤول عن رعيته، والرجـل فـي أهلـه راع وهو مسؤول عـن رعيته، والمرأة في بيـت زوجها راعية، وهـي مسؤولة عن رعيتها، والخادم في مال سيده راع وهو مسؤول عن رعيته»[4].

---

(١) ينظر: التربية الإسلامية أصولها وتطورها في البلاد العربية لمحمد منير مرسي، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: طبعة مزيدة ومنقحة ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٥م، (ص ٧٢).

(٢) متفق عليه: البخاري كتاب: الشهادات، باب: لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد، (٩٣٨/٢)، رقم (٢٥٠٧)، ومسلم كتاب: الهبات، باب: كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة، (١٢٤٣/٣)، رقم (١٦٢٣)، واللفظ لمسلم.

(٣) ينظر: المفاتيح شرح المصابيح للزيداني (٥١٧/٣، ٥١٨).

(٤) متفق عليه: البخاري في صحيحه كتاب: الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس، باب: العبد راع في مال سيده، ولا يعمل إلا بإذنه، (٨٤٨/٢)، رقم (٢٢٧٨)، واللفظ للبخاري، ومسلم في صحيحه كتاب: الإمارة، باب: فضيلة الإمام العادل.

وجـه الاستـدلال من الحديث: إن الحديـث الشريف يوضح أن على الـزوج والزوجة واجبات تجـاه الأبنـاء داخل الأسرة، لأنهم تحت رعايتهما، وهما مسؤولان عنهم أمام الله تعالى، في توفير حقوقهـم، ومنها: تأديبهم، رعايتهم، توفير النفقة لهم من الطعام والشراب والمسكن، وأن يقوما علـى شـؤون الأبناء كلهـا، وبهذا تتحقق الوسطيـة والاعتدال فـي الأسرة المسلمـة ومنها الأسرة السعودية[1].

الخاتمة:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، أما بعد:

فمن أهم النتائج التي تم التوصل إليها:

الأول: إن الوسطية والاعتدال هما منهج الدين الإسلامي الحنيف في كل أحكامه وشريعته.

الثانـي: إن الوسطيـة والاعتدال أولى ما يتحلى المرء به في حياته الدنيا، من خلال التعايش بين الناس ومعاملاتهم، فهما باب الخير في الدنيا والدين.

الثالث: إن الأسر المسلمة بصفة عامة بحاجة ماسة إلى الوسطية والاعتدال، من أجل إقامة أسر سوية سليمة النفوس، صحيحة القلوب، وذرية صالحة.

الرابـع: إن القواعد الفقهية والأصولية تتفق مـع الوسطية والاعتدال في كل المنهج المعتدل الصحيح؛ لأن القواعد الأصولية والفقهية مستنبطة من الأدلة الشرعية الكتاب والسنة، والوسطية الاعتـدال فـي أحكام الديـن والدنيا إنما همـا أصلان استنبطا مـن أدلة الشـرع الحنيف الكتاب والسنـة، فمصدر القواعد الأصولية والفقهية والوسطية والاعتـدال واحد، مما يجعلهما متقاربان في المعنى والوظيفة.

الخامـس: إن القواعد الأصولية والفقهيـة يضبطان قواعد المعاملات بين الناس، ومن هذه المعامـلات الـزواج، فيضبطان الحيـاة الزوجية، وكذلـك الوسطية والاعتـدال يضبطان الحياة الزوجية، فعمل كل منهم واحد، وهو العمل على ضبط المعاملات بين الناس بصفة عامة، وضبط الحياة الزوجية بصفة خاصة.

وعقوبة الجائر، والحث على الرفق بالرعية، والنهي عن إدخال المشقة عليهم، (٣/١٤٥٩)، رقم (١٨٢٩).

(١) ينظر: شرح المشكاة للطيبي (٨/٢٥٦٨).

التوصيات:

وفـي نهاية البحث أوصي بتعزيز نشر الوسطية والاعتدال داخل الأسرة، وتطبيقها عملياً في التربيــة الأسرية، من خلال فهم القواعد الأصولية والفقهية، فـي ضوء المقاصد الشرعية، ونشر منهج الوسطية في الحياة الزوجية خاصة، وفي جميع مجالات الحياة، وهذا من باب التيسير على المسلمين، ومن باب نشر الوسطية التي فيها خيرية الدين الإسلامي؛ حتى تستقر البيوت والأسر، وتستقيم الذرية على الدين الإسلامي وأحكامه.

شكر وتقدير: وفي نهاية هذا البحث يتقدم الباحث بخالص الشكر لعمادة البحث والدراسات العليـا بجامعة تبـوك على دعمها العلمي والمـادي لهذا البحث بالمنحة البحثيـة رقم: S-1444-0060.

قائمة المصادر والمراجع:

الإســلام ديــن الوسطية والفضائــل والقيم الخالدة لعبــد السلام هراســ، الناشر: الكتاب منشور على موقع وزارة الأوقاف السعودية بدون بيانات.

الأشبــاه والنظائــر لابن نجيم، الناشــر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنــان، وضع حواشيه وخرج أحاديثه: الشيخ زكريا عميرات، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.

الأشبــاه والنظائــر في قواعد الفقه لابن الملقــن، الناشر: (دار ابن القيــم للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية)، (دار ابن عفان للنشر والتوزيع، القاهرة - جمهورية مصر العربية)، تحقيق ودراسة: مصطفى محمود الأزهري، الطبعة: الأولى، ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م.

الأشبــاه والنظائر للسبكــي، الناشر: دار الكتــب العلمية، بيروت، تحقيق: عــادل أحمد عبد الموجود - علي محمد معوض، الطبعة: الأولى ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.

الأشبــاه والنظائــر في قواعد وفــروع فقه الشافعيــة للسيوطي، الناشــر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.

تاج اللغة وصحاح العربية للجوهري الفارابي، الناشر: دار العلم للملايين – بيروت، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

تحفة الأبــرار شرح مصابيح السنة للبيضاوي، الناشــر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، المحقق: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب، عام النشر: ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢م.

التربيــة الإسلاميــة أصولها وتطورها في البلاد العربية لمحمــد منير مرسي، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: طبعة مزيدة ومنقحة ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٥م.

تهذيب اللغة للأزهري، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، المحقق: محمد عوض مرعب، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.

تيسير علم أصول الفقه لعبد الله الجديع، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

جامع البيان في تأويل آي القرآن للطبري، الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.

جمهرة اللغة لابن دريد، الناشر: دار العلم للملايين – بيروت، المحقق: رمزي منير بعلبكي، الطبعة: الأولى، ١٩٨٧م.

حسن التنبه لما ورد في التشبه للنجم الغزي، الناشر: دار النوادر، سوريا، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف نور الدين طالب، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.

سراج المريدين في سبيل الدين لابن العربي المالكي، الناشر: دار الحديث الكتانية (طنجة - المغرب، بيروت - لبنان)، ضبط نصه وخرج أحاديثه ووثق نقوله: الدكتور عبد الله التوراتي، الطبعة: الأولى، ١٤٣٨ هـ - ٢٠١٧ م.

سنن ابن ماجه، الناشر: دار الرسالة العالمية، المحقق: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد - محمَّد كامل قره بللي - عَبد اللّطيف حرز الله، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.

سنن الترمذي، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، تحقيق: أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ ٤، ٥)، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.

سنن النسائي الصغرى، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى بالقاهرة، صححها: جماعة، وقرئت على الشيخ: حسن محمد المسعودي، الطبعة: الأولى، ١٣٤٨ هـ - ١٩٣٠ م.

السنن الكبرى للنسائي، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

شرح مشكاة المصابيح للطيبي، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة - الرياض)، المحقق: د. عبد الحميد هنداوي، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.

شرح المصابيح لابن الملك، الناشر: إدارة الثقافة الإسلامية، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.

صحيح البخاري، الناشر: (دار ابن كثير، دار اليمامة) – دمشق، المحقق: د. مصطفى ديب البغا، الطبعة: الخامسة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م،،

صحيح مسلم، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، عام النشر: ١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥ م.

زاد المسيـر في علم التفسير لابن الجوزي، الناشـر: دار الكتاب العربي - بيروت، المحقق: عبد الرزاق المهدي، الطبعة: الأولى - ١٤٢٢ هـ.

العيـن للفراهيدي، الناشر: دار ومكتبة الهلال، المحقـق: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي.

الغيـث الهامع شرح جمع الجوامـع لأبي زرعة العراقي، الناشر: دار الكتب العلمية، المحقق: محمد تامر حجازي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

القواعـد لأبي بكـر الحصني، الناشـر: مكتبة الرشد للنشـر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، دراسة وتحقيق: د. عبد الرحمن بن عبد الله الشعلان، د. جبريل بن محمد بن حسن البصيلي، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

القواعـد الفقهيـة وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة للزحيلـي ، الناشر: دار الفكر – دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.

القواعـد والضوابـط الفقهية عند ابن تيمية في فقه الأسـرة، إعداد: محمد بن عبد الله بن عابـد الصواط، الناشر: دار البيان الحديثة، المملكة العربية السعودية، الطائف، الطبعة الأولى: سنة النشر: ١٤٢٢ه، ٢٠٠١م.

الكليـات معجـم فـي المصطلحات والفـروق اللغوية للكفـوي، الناشر: مؤسسـة الرسالة – بيروت، المحقق: عدنان درويش - محمد المصري.

المجامع الفقهية وأثرها في الاجتهاد المعاصر والتطلعات لمجمع فقهي منشود لغانم غالب، راجعه: د. محمد عساف، أستاذ الفقه والأصول في جامعة القدس.

مجمـل اللغـة لابن فارس، دار النشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، الطبعة الثانية - ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

مجمـع الزوائد ومنبع الفوائـد للهيثمي، الناشر: مكتبة القدسـي، القاهرة، المحقق: حسام الدين القدسي، عام النشر: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.

مجموعـة أسئلة تهـم الأسرة المسلمـة لابن عثيمين، الناشـر: دار الوطن للنشـر، الطبعة: الأولى.

مجموعـة الفوائد البهيـة على منظومة القواعـد الفقهية لأبي محمد الأسمـري القحطاني، الناشـر: دار الصميعـي للنشر والتوزيع، المملكـة العربية السعودية، اعتنـى بإخراجها: متعب بن مسعود الجعيد، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

المحجـة في سير الدلجة لابن رجـب الحنبلي، الناشر: الفاروق الحديثـة للطباعة والنشر، دراسـة وتحقيـق: أبي مصعب طلعـت بن فـؤاد الحلواني، الطبعـة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م،

(٤١٢/٤)، فصل الخطاب في الزهد والرقائق والآداب لمحمد عويضة.

المحـرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لابن عطية، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، الطبعة: الأولى - ١٤٢٢ هـ.

مختـار الصحاح للرازي، الناشـر: المكتبة العصرية - الـدار النموذجية، بيروت – صيدا، المحقق: يوسف الشيخ محمد، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.

مـدارج السالكين بين منـازل إياك نعبد وإيـاك نستعين لابن القيم، الناشـر: دار عطاءات العلـم (الرياضـ) - دار ابن حزم (بيروت)، جـ ١: تحقيق (محمد أجمـل الإصلاحي)، تخريج (سـراج منيـر محمد منيـر)، مراجعـة (سليمان بن عبـد الله العميـر، عبد الرحمـن بن صالح السديس)، جـ ٢: تحقيق (نبيل بن نصار السندي)، مراجعة (سليمان بن عبد الله العمير، محمد أجمـل الإصلاحـي)، جـ ٣: تحقيق (محمد عزير شمس)، مراجعـة (سليمان بن عبد الله العمير، محمـد أجمل الإصلاحي)، جـ ٤: تحقيق (علي بن محمد العمران، محمـد عزير شمس، نبيل بن نصـار السندي، محمد أجمـل الإصلاحي)، مراجعة (سليمان بن عبـد الله العمير، محمد أجمل الإصلاحـي)، جـ ٥: تحقيق (علي بن محمد العمـران، محمد عزير شمس)، تخريج (إبراهيم بن محمـد شلبي)، مراجعة (سليمان بن عبد الله العمير، عبد الله بن علي الشهراني)، جـ ٦: تحقيق (محمـد عزيـر شمس)، تخريج (حسين بن حسن باقر)، مراجعـة (سليمان بن عبد الله العمير، عبد الرحمن بن صالح السديس)، الطبعة: الثانية، ١٤٤١ هـ - ٢٠١٩ م (الأولى لدار ابن حزم).

المدخـل إلى دراسة المذاهب الفقهية لعلي جمعة، الناشر: دار السلام – القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.

مرقـاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيـح للملا علي القاري، الناشـر: دار الفكر، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

المستدرك على الصحيحين للحاكم، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، دراسة وتحقيق: مصطفـى عبد القـادر عطا، مع تضمينات: الذهبـي في التلخيص والميـزان والعراقي في أماليه والمناوي في فيض القدير وغيرهم، الطبعة: الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠.

المستـدرك علـى معجـم المناهي اللفظيـة، لسليمان بن صالـح، الناشـر: دار طيبة النشر والتوزيع، الرياض – السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.

مسند أحمد، الناشر: مؤسسة الرسالة، المحقق: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

معالـم التنزيـل للبغوي، الناشر: دار طيبـة للنشر والتوزيع، المحقق: حققـه وخرج أحاديثه محمـد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميريـة - سليمان مسلم الحرش، الطبعة: الرابعة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.

المفاتيح في شرح المصابيح للزيداني، الناشر: دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية - وزارة الأوقاف الكويتية، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.

المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للقرطبي أبي العباس، الناشر: (دار ابن كثير، دمشق - بيروت)، (دار الكلم الطيب، دمشق - بيروت)، حققه وعلق عليه وقدم له: محيي الدين ديب ميستو - أحمد محمد السيد - يوسف علي بديوي - محمود إبراهيم بزال، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.

المنثور في القواعد الفقهية لابن بهادر الزركشي، الناشر: وزارة الأوقاف الكويتية (طباعة شركة الكويت للصحافة)، حققه: د. تيسير فائق أحمد محمود، راجعه: د. عبد الستار أبو غدة، الطبعة: الثانية، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.

المهذب في علم أصول الفقه لعبد الكريم نملة، دار النشر: مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة الأولى: ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.

الموافقات للشاطبي، الناشر: دار ابن عفان، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، تقديم: بكر بن عبد الله أبو زيد، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.

موسوعة محاسن الإسلام ورد شبهات اللئام لأحمد سليمان أيوب، الناشر: دار إيلاف الدولية للنشر والتوزيع (دار وقفية دعوية)، فكرة وإشراف: د. سليمان الدريع، الطبعة: الأولى، ١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م.

الوجيز في أصول الفقه للزحيلي، الناشر: دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق - سوريا (مطبوعات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الطبعة: الثانية، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.

نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم، لصالح بن عبد الله بن حميد، الناشر: دار الوسيلة للنشر والتوزيع، جدة، الطبعة: الرابعة.

الهداية إلى بلوغ النهاية لابن أبي طالب، الناشر: مجموعة بحوث الكتاب والسنة - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة، المحقق: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي - جامعة الشارقة، بإشراف أ. د: الشاهد البوشيخي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية للدكتور محمد صدقي الغزي، الناشر: مؤسسة الرسالة العالمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الرابعة، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م.

الوجيز في تفسير الكتاب العزيز للواحدي، دار النشر: دار القلم، الدار الشامية - دمشق، بيروت، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ.

الوسطيــة في القرآن الكريم لناصر العمر، الناشر: الكتاب منشور على موقع وزارة الأوقاف السعودية بدون بيانات.